المجلس)72(| شرح كتاب المحرر في الحديث لابن عبد الهادي | الشيخ عبدالمحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اجمعين. قال الشيخ الحافظ ابن عبدالهادي رحمه الله في كتابه المحرر - 00:00:00

وعن كامل ابي العلاء عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان انا يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني. رواه ابو داوود وابن ماجه والترمذي والحاكم - 00:00:16

وصححه وهذا لفظ ابي داوود والحاكم وعند الترمذي وابن ماجه واجبرني بدل وعافني. وعند ابن ماجة ايضا ارفعني بدل واهدني. وقال الترمذي غريب ورواه بعضهم عن كامل ابي العلاء مرسلا. وقد وثق كامل ابن - 00:00:36

وقال النسائي ليس بالقوي وقال ابن عدي ارجو انه لا بأس به. وروى هذا الحديث ولفظه اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وعافني وارزقني واهدني بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - 00:00:56

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد في هذا الحديث يتعلق بالدعاء الذي يكون بين السجدتين وقد ورد وقد ورد الدعاء يعني بين السجدتين بلفظ بلفظ الافراد جمله يعني مجموع جمله سبع - 00:01:13

سبع جمل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني واجبرني وارضى عني هذه سبع جمل هي التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدعى به يدعو به المصلي بين السجدتين. نعم - 00:01:37

وعن مالك ابن الحويرث الليثي رضي الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى حتى يستوي قاعدا رواه البخاري. ثم ذكر هذا الحديث عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه - 00:01:53

الذي فيه يعني ما يسمى جلسة الاستراحة واقولوها ان انه اذا كان في وتر من صلاته يعني آآ يعني آآ عندما يقوم من عندما يقوم الى الثانية من الاولى الى الثانية - 00:02:10

يعني فانه يعني يجلس في استراحة وكذلك عندما يقوم من الثالثة الى الرابعة اذا كان في وتر من صلاته والوتر يكون يعني بالقيام من الاولى والقيام من الثالثة القيام من الاولى والقيام من الثالثة - 00:02:28

يعني قيامنا الثالثة يعني في الرباعية يعني في الرباعية عندما يقوم يعني يجلس يعني جلسة خفيفة ثم يقوم ومعنى ذلك ان ان قيامه عن الجلوس وليس عن عن سجود يعني اذا لم يجلس جلسة واحدة يعني يقوم من السجود الى الى القيام - 00:02:47

ولكن في الاستراحة يعني يجلس جلسة خفيفة جدا ثم يقوم منها فيكون قيامه عن جلوس وليس قيامه عن سجود نعم وعن ابي جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن انس بن مالك رضي الله عنه قال - 00:03:10

ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنش في الفجر حتى فارق الدنيا. رواه احمد والدارقطني وصححه الحاكم وابو جعفر وثقه غير واحد وقال ابو جرعة شيخ يهم كثيرا وقال الفلاس فيه ضعف وهو من اهل الصدق سيء الحفظ وقال - 00:03:29

اي ليس بالقوي وقال ابن حبان ينفرد بالمناكير عن المشاهير ثم ذكر يعني هذا الحديث ذكر يعني هذا الحديث الذي في اسناده ابي جعفر الرازي هو الذي يقول ان النبي ما كان يقول يقول في الحديث - 00:03:49

ان النبي يعني لم يزل يقنط في الفجر حتى فارق الدنيا يعني معناها انه مستمر على القنوت في الفجر. لكن يعني القنوت الذي ثبت

عن الرسول انما هو بالنوازل. واما كونه يعني يقنط في الفجر دائما - 00:04:08
ابدا وقد جاء من هذا الطريق الذي يعني من طريق ابي جعفر الرازي ويعني وهو فهو غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الثابت انه كان يقنط في النوازل. يعني يدعو لاناس وعلى اناس - 00:04:22
اما كونه يقنث في الفجر دائما وابدا فقد جاء في هذا الحديث الذي هو غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم وعن سعد بن طارق الاشجعي قال قلت لابي يا ابتي انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر - 00:04:38
وعثمان وعلي ها هنا بالكوفة نحو من خمس سنين فكانوا يقنتون في الفجر قال اي بني محدث رواه احمد وابن واجهوا النسائي والترمذي وصححه وسعد روى له مسلم وابوه طارق صحابي معروف ولا وجه لقول الخطيب في صحبة طارق - 00:05:00
نظر ثم ذكر هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يعني فيه ان ان الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان علي واثمنوا علي كان كانوا يعني لا يقنتون - 00:05:20
يعني كانوا لا يقنتون في الفجر يعني وانما كان القنوت في النوازل. ولهذا قال محدث يا صحابي قال انه محدث عيد المثل وعن سعد بن طارق الاشجعي قال قلت لابي يا ابتي انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي - 00:05:35
الله عنهم ها هنا بالكوفة نحوا من خمس سنين. فكانوا يقنتون في الفجر. قال اي بني محدث وهذا يعني يعني يوضح يعني هذا الحديث او هذا الاثر يعني يدل على ان على ان الاثر السابق الذي فيه انه كان يقف حتى فرق - 00:05:57
انه غير صحيح وانه غير ثابت وقال ان هذا محدث يعني كونه يصير في صلاة الفجر وانما ثابت انه كان في النوازل والمقصود ان الصحابي ابو بكر وعمر الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان - 00:06:18
وعلي وعلي انما كان في الكوفة يعني وانه جلس معه وصلى معه وانه يعني خمس سنوات مع علي فالمقصود من ذلك ان ان ذكر انه صلى انما هو المقصود بذلك - 00:06:35
علي الذي يعني واما الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان فان هذا يعني غير يعني في الوقت الذي كانوا في اول الامر واما عليه فانتقل الى المليء الكوفة وكان هذا صحابي انتقل معه وكان معه هذه الخمس - 00:06:55
وقد رأى الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان يقفون ثم ايضا رأى عليا رضي الله عنه لا يقنتون ثم رأى علي رضي الله عنه ان انه لا يقنط وانه قال الصحابي ان هذا محدث يعني لم يكن اه عليه الصلاة والسلام ولا رسول ولا ليس - 00:07:15
ولا ابو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي. نعم وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا بعد الركوع يدعو على احياء من احياء العرب - 00:07:35
ثم تركه متفق عليه. وهذا الحديث يدل على ان ان الذي حصل منه صلى الله عليه وسلم انه قنط بعد الركوع يعني شهرا يدعو على احياء من احياء العرب يعني يدعو عليهم - 00:07:50
يعني يدعو عليهم فهذا هو الذي ثبت الذي النوازل القنوت في النوازل هو الدعاء لقوم او الدعاء على قوم الدعاء على قوم الدعاء لقوم من المؤمنين بان ينجيهم الله ويخلصهم من بلاء الكافرين ودعاءنا على الكافرين - 00:08:05
نعم وعنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يقنت الا اذا دعا لقوم او دعا على قوم رواه الخطيب في القنوت صحيح وروى ابن حبان نحوه نحوه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه. وهذا ايضا مثل الذي قبله يعني ان الرسول صلى الله عليه وسلم انما كان يقنط - 00:08:24
يعني في النوازل وانه يدعو على يدعو لاناس ويدعو على اناس. نعم وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن في قنوت الوتر اللهم اهدني في من - 00:08:46
هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت. رواه احمد وهذا لفظه وابو داود وابن ماجة والنسائي والترمذي وحسنه - 00:09:03

وهو مما الزم الشيخان تخريجه ورواه البيهقي وزاد فيه في بعض رواياته بعد واليت ولا يعز من عاديت ثم ذكر هذا الحديث عن الحسن ابن علي رضي الله عنه في دعاء القنوت في الوتر - 00:09:23

لصلاة الوتر يعني انه يقنف بهذا الدعاء وهو مجتمع على تسع جمل اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذل لا - 00:09:39

لا يذل من وليت ولا يعز من حديث تبارك ربنا وتعاليت. هذه الجمل علم الرسول صلى الله عليه وسلم الحسن ابن علي بان يدعو بها في في قنوت الوتر نعم - 00:09:56

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قعد للتشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى فوضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين واشار باصبعه بالسبابة وفي رواية وظع كفه - 00:10:12

على فخذه اليمنى وقبض اصابعه كلها واشار باصبعه التي تلي الابهام. رواه مسلم. ثم ذكر يعني هذه الهيئة التي يكون اليدين في حال يعني في حال التشهد في حال التشهد وذلك انه يضع اليسرى - 00:10:32

على الركبة اليمنى اليسرى واليمنى يعني يضعها على على الفخذ اليمنى يعني ويقبض ثلاثة وخمسين يعني يعقد ثلاثة وخمسين ويعني معنى ذلك انه يعني يقبض اصابعه الثلاث الخنصر مصر والوسطى ويعني يجعل يجعل الابهام على على الوسطى ويعني يشير بالسبابة هذه - 00:10:49

يعني يقال لها ثلاثة وخمسين وهذي يعني معناها العرب اعتادوا انهم يعني يعملون اشارات يعرف بها الارقام يعرف بها الاعداد وهنا ثلاثة وخمسين هذه الهيئة التي تكون في التشهد بان يقبض الخنصر والبنصر والوسطى ويضع ابهامه على الوسطى ويقيم - 00:11:19

ويشير بالسبابة يعني هذه يقال لها يفهم منها ان هذا هذه الهيئة ثلاثة وخمسين عدد ثلاثة وخمسين آآ يعني والعقود عند العرب يعني اصطلحوا عليها بحيث ان الواحد منهم بدلا ما يتكلم يشير - 00:11:44

به الى هيئة معينة فيفهم صاحبه رقما معينا كما هنا وهذه العقود يعني ذكرها العلماء وممن ذكرها الصنعاني في سبل السلام عند شرح هذا الحديث الذي في بلوغ المرام فانه عندما شرحه اتى بالفاظ العقود يعني من يعني من اه يعني من اولها الى اخرها - 00:12:05

يعني بقى يعني شرحها وش معنى يعني واحد واثنين وثلاثة وعشرة وخمسة عشر عشرين ثلاثين يعني الهيئات التي تكون صفة اليد يعني عندما يعني يريد ان يعني يشير لصاحبه بعدد معين فان هذا الذي - 00:12:32

هذه العقود او هذه الصفة شرحها او او وضحها آآ الصنعاني في آآ شرحه لسبل السلام في شرع سبل السلام يقول على بلوغ المرام عند شرح هذا الحديث الذي معنا الذي فيه انه عقد ثلاثا وخمسين. نعم - 00:12:55

وروى عن عبد الله ابن الزبير رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى - 00:13:16

واشار باصبعه السبابة ووضع ابهامه على اصبعه الوسطى لما ذكر يعني هذه الهيئة يعني التي يعني وضع اليدين على الركبتين او على الفخدين وكذلك ايضا الجلوس على يعني مفترشا وذلك بانه يجعل رجله اليسرى يفرشها - 00:13:36

ويجعلها يعني بين فخذه فخذه وساقه اليمنى ويفترش اليمنى فيكون يفترش اليمن واليسرى وهذه هيئة يعني جاءت في صحيح مسلم ولكن الهيئة المشهورة والمعروفة ان انه يكون الفراش اليسرى ونصب - 00:13:58

يعني وهذا في التشهد الاول واما في التشهد الاخير ففي التورط الرجل اليمنى منصوبة اليسرى يعني يعني يجعلها يعني الى جهة اليمين وحتى يجلس على وركه وعلى مقعدته ما يفترش مثل ما يحصل في التشهد الاول - 00:14:17

ومعلوم ان ان الهيئات التي جاءت في حال الجلوس في التشهد الاول الفراش اليسرى ونصب اليمنى والتشهد الاخير نصب اليمنى القعود على مقعدته لان اليسرى قدمت الى جهة اليمين قدمت الى جهة اليمين ثم ايضا جاء يعني بين بين السجدتين يجلس على عقبيه ينصب عقبيه - 00:14:45

ويجلس عليهما وجاء بين السجدتين انه يفترش كما يفترش التشهد الاول وجاء في هذه الرواية لمعنى ان انه يفترش اليسرى واليمنى والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:15:16